

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٨٤

بإضافة شركة بور سعيد لتداول الحاويات إلى الشركات التي تشرف  
عليها هيئة القطاع العام للنقل البحري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون هيئات القطاع العام وشركته ، الصادر بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ١٩٨٣ إنشاء هيئة القطاع العام للنقل البحري ؛  
وهي قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧ لسنة ١٩٨٤ بشراف هيئة القطاع العام للنقل  
البحري على شركة الاسكندرية لتداول الحاويات ؛  
وعلى قرار وزير النقل والمواصلات والنقل البحري رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٤ بتأسيس  
شركة بور سعيد لتداول الحاويات ،

قرر :

( المادة الأولى )

تضاف إلى الشركات الواردة بالمادة رقم (٣) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١  
لسنة ١٩٨٣ المشار إليه شركة بور سعيد لتداول الحاويات .

( المادة الثانية )

يلنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ نشره ما

صدر يوم Tuesday ٢٦ دצبر ١٤٠٥ (٢٠ نوفمبر ١٩٨٤)

حسني مبارك